﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلۡحَرۡبُ أَوۡزَارَهَاۚ ذَٰلِكَ وَلَوۡ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنۡهُمۡ وَلَٰكِن لِّيَبۡلُوَاْ بَعۡضَكُم بِبَعۡضٖۗ وَٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعۡمَٰلَهُمۡ ۝٤﴾ [محمد ﷺ: 4]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِما قبلَها:

تعقيبُ جزاءِ الفريقين بالأمرِ بقتالِ أعداءِ الحَقِّ والدّين

لَمّا بَيَّنَ اللّه جلَّ في عُلاه مآلَ الفريقين، وأظهرَ ما أعدَّهُ للكافرينَ من الخُسرانِ المبينِ، وما خصَّ بهِ المؤمنينَ من التَّكريمِ والتَّمكينِ، أعقبَ ذلكَ ببيانِ فريضةِ الجهادِ، وأمره لعباده المؤمنينَ بمواجهةِ أعداءِ الدّينِ، فقال: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ﴾، فأرشدَهُم إلى ما ينبغي لهم حين يلاقونَ أعداءَ اللّه[1].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿فَضَرۡبَ﴾: أي: فاقتُلوهم، والمُراد قتلُ الكفّار المُحاربين؛ يُقالُ: ضربَ الأميرُ رقبةَ فلانٍ، إذا أوقعَ عليهِ القتلَ[2]، وقد جرى التَّعبيرُ عن القتلِ بضَربِ الرَّقبةِ؛ لأنَّها الموضعُ الذي توجَّه إليه الضَّربةُ في الغالبِ عندَ إهلاكِ العدوِّ، وأصلُ الضَّربُ إيقاعُ شيءٍ على شيءٍ، سواءٌ كانَ باليدِ، أو بالعصا، أو بالسَّيفِ، أو غيرِها من أدواتِ النِّزالِ[3]، والمعنى هُنا اقتلوهم بأيِّ وجهٍ أمكَنَ[4].

2) ﴿أَثۡخَنتُمُوهُمۡ﴾: أكثرتُم القتلَ فيهم، وبالغْتُم في إيقاع النِّكاية

(1) الواحدي، التّفسير البسيط: 20/ 215، والشّوكاني، فتح القدير: 5/ 36، والطّنطاوي، التّفسير الوسيط: 13/ 219.

(2) الزّمخشري، الكشّاف: 4/ 316، وأبو حيّان الغرناطي، البحر المحيط: 9/ 460، ومُحمّد جبل، المعجم الاشتقاقي: (ضرب).

(3) الرّاغب، المُفردات: (ضرب).

(4) الثّعالبي، الجواهر الحسان: 5/ 230، وابن عطيّة الأندلسي، المُحرّر الوجيز: 5/ 110.

بهم، والإثخانُ بلوغُ الغاية في النِّكاية، والاستكثارُ من القتل، وأصلُ (ثخن) يدلُّ على رزانة الشَّيء في ثِقَل؛ وذلك أنَّ القتيلَ قد أثقلَ حتَّى لا حِراكَ به[1] والإثخانُ الغَلَبَة؛ لأنَّها تتركُ المغلوبَ كالشَّيء المُثخَن وهو الثَّقيلُ الصُّلب الذي لا يَخِفُّ للحركة، والإثخانُ أيضًا: التَّشديد، ومنه أثخنَهُ المرَضُ أي اشتدَّ عليه، وأثخنَتهُ الجِراحةُ: تمكَّنت منه[2]، والمُثخَنُ المُثْقَلِ بالضَّربِ والجراحِ؛ ومعنى الإثقالِ هُنا: كثرةُ القَتل والمُبالغةُ فيه[3].

3) ﴿فَشُدُّواْ﴾: أصلُ (شدد) يَدلُّ على قوَّةٍ في الشَّيء[4]، فالشَدُّ هو إحكامُ العقدِ وتقويتُه، ويُقالُ: شددتُ الشَّيءَ إذا أحكمتُ ربطَهُ. فالشَّدُّ: هو الإيثاقُ الحسّيُّ[5]. وهو في الآية عبارةٌ عن الأسرِ، أي: أحكِموا أسرَهم[6].

4) ﴿ٱلْوَثَاقَ﴾: بفتحِ الواوِ وكسرِها، يُطلقُ على كلِّ ما يوثَقُ به الأسيرُ من قيدٍ أو حبلٍ أو غيرِهما، وأصلُ (وثق) يدلُّ على عقدٍ وإحكام[7]، وقيلَ: هو اسمٌ مشتقٌّ من الإيثاقِ، فقد يوضَعُ موضعَ المصدرِ يُقال: أوثقَهُ إيثاقًا ووثاقًا[8]، والمعنى هُنا: أحكِموا قيدَ مَن أسَرتُموهُم[9].

5) ﴿مَنًّا﴾: أي: تَفَضُّلًا وإحسانًا وإنعامًا بإطلاقهم دونَ مقابلٍ، والمِنَّةُ هي النِّعمةُ الثَّقيلة الجليلةُ التي يَثْقُلُ وقعُها لِعظَم فضلِها، وأصلُ (منن) يَدُلُّ على اصطناعِ خيرٍ، وقيل: أصل المنِّ القطعُ، وسُمّيَت النِّعمةُ منَّةً؛ لأنَّها مَقطوعةٌ عن المِحَنِ والشَّدائد، أو لأنَّه إنَّما يُسديها الإنسانُ إلى غيره ليقطعَ بها حاجتَهُ لا غير، من غير أن يَعمدَ لطلب مثوبةٍ، والمعنى هُنا: إنعامًا بفَكِّ الأسر[10].

6) ﴿فِدَآءً﴾: أي: عِوَضًا مُقابلَ إطلاقِهم، والفِداءُ: حِفظُ الإنسانِ من المُصيبةِ بما

(1) ابن فارس، مقاييس اللُّغة: (ثخن)، والسّجستاني، غريب القرآن، ص: 79.
(2) السّمين الحلبي، عُمدة الحُفّاظ: (ثخن).
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 79/ 26، وإسماعيل حقّي، روح البيان: 8/ 498.
(4) ابن فارس، مقاييس اللُّغة: (شدد).
(5) المعجم الاشتقاقي المُؤصّل: (شدد)، والواحدي، البسيط: 20/ 216.
(6) الحلبي، عُمدة الحُفّاظ: (وثق)، وابن جُزي، التّسهيل لعلوم التّنزيل: 2/ 280.
(7) ابن فارس، مقاييس اللُّغة: (وثق).
(8) المعجم الاشتقاقي المُؤصّل: (شدد)، والواحدي، البسيط: 20/ 216.
(9) شحاتة، تفسير القرآن الكريم: 26/ 5195.
(10) الأصفهاني، المُفردات، وابن فارس، مقاييس اللُّغة: (منن)، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 26/ 80.

يُقدِّمهُ من مالٍ أو غيرِه، وأصلُ (فدي): أنْ يُجعَلَ شَيءٌ مَكانَ شَيءٍ حِمًى له، والمعنى هُنا: تخْليصًا للْأسيرِ مِنَ الأسْرِ بِعِوَضٍ[1].

7) ﴿أَوْزَارَهَا﴾: آلاتها وأثقالها التي لا تقومُ إلّا بها؛ من سلاحٍ ونحوه، وقيل: آثامها، يعني: حتى يتركَ أهلُ الحرب - وهُمُ المُشركون - شِركَهُم ومعاصيَهُم بأن يُسلموا[2]، وأصلُ الوِزْرِ الثِّقَل، وما يحتملهُ الإنسان[3]؛ فسُمّيت الأسلحةُ أوزارًا لأنَّها تُحْمَلُ؛ فأوزارُ الحربِ: آلاتُها وأثقالُها التي لا تقوم إلّا بها؛ كالسِّلاح[4].

8) ﴿لِّيَبْلُوَا۟﴾: ليختبر ويمتحن، وأصلُ البلاء الاختبارُ والتَّكليفُ بالأمرِ الشّاقِّ، ويكونُ في الخيرِ والشَّرِّ معًا[5] والمعنى هُنا: ليَختبرَكُم بهم، فيعلَمَ المُجاهدينَ منكم والصّابرين، ويبلوَهُم بكم فيُعاقب بأيديكُم مَن شاءَ منهُم[6].

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

يُبيِّنُ اللّه تعالى ما يجبُ على المؤمنين فِعلُه عند لقائهِم أعداءَهُم، وبعدَ انتصارهم عليهم، فيقول: إذا لقيتُم - أيُّها المؤمنون - المُحاربينَ من الكفّار فاضرِبوا رِقابَهُم، حتَّى إذا قهَرتُموهُم وأكثرتُم القتلَ فيهم، فأحكِموا قيدَ مَن أسَرتُموهُ منهُم، فإمّا تُنعِمونَ عليهم بعد الأسرِ مَنًّا بأن تُطلِقوا سَراحَهُم مجّانًا، وإمّا أن تفدوا فداءً بأن تأخذوا منهم عِوَضًا في مقابل إطلاقِ سَراحهم، فافعَلوا بهِم ما أمَرناكُم بفِعله، واستمِرّوا على ذلك حتَّى تنتهيَ الحربُ التي بينكم وبَيْنَ أعدائكم.

الجِهادُ ذروةُ سَنامِ الإسلام، وجَزاءُ المُجاهِدينَ في سَبيلِه عند الله عظيم

(1) الأصبهاني، المُفردات، وابن فارس، مقاييس اللُّغة: (فدى) وابن الهائم، التِّبيان، ص: 97، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 26/ 80.
(2) الزّمخشري، الكشّاف: 4/ 317.
(3) ابن فارس، مقاييس اللُّغة: (وزر).
(4) ابن قتيبة، غريب القرآن، ص: 409، والملا علي القاري، أنوار القرآن: 4/ 499.
(5) ابن فارس، مقاييس اللُّغة: (بلوي)، والبيضاويُّ، أنوار التنزيل: 1/ 104.
(6) ابن جرير الطبري، جامع البيان: 22/ 158، وابن قتيبة، غريب القرآن، ص: 92، والسّجستاني، غريب القرآن، ص: 433.

ثُمَّ يُبيِّنُ اللّه تعالى الحِكمةَ من مشروعيَّة قتال الأعداء، فيقولُ: أمرَكُم اللّه - أيُّها المؤمنون - بما سَبَقَ ذِكرُه، ولو يشاءُ اللّه الانتصارَ من هؤلاء الكافرين والانتقامَ منهُم لَفَعَلَ، ولكنَّه سُبحانه أمرَكُم بمُحاربَتِهم؛ ليختبرَ بعضَكُم ببعضٍ، فيتميَّزَ قويُّ الإيمانِ من ضعيفه.

ثُمَّ يُبيِّنُ سُبحانه ما أعدَّه للمُجاهدينَ من ثوابٍ عظيم، فيقول: والذين استشهَدوا وهُم يُقاتلونَ من أجلِ إعلاءِ كلمةِ اللّه، فلن يُضَيِّع أعمالهم ولن يُبطِلَها[1].

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغيُّ:

معنى الفاء، ودلالةُ العطفِ بها في ﴿فَإِذَا﴾:

ترتيبُ الجزاءِ على موجِباتِه، وتفريعُ الحُكمِ على مُقتضَياتِه

جاءَ العطفُ بالفاءِ في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ﴾ لترتيبِ ما بعدَها على ما قبلها، وليُفيدَ تعقيبَ هذا الأمرِ بما سبَقَهُ من بيانِ حالِ الفريقين، فكما ضلَّت أعمالُ الكافرينَ، وخابَ سعيُهم، واستقامَ أمرُ المؤمنينَ، وصَلُحَت أحوالُهم، كانَ من لوازمِ ذلكَ ترتيبُ كلِّ فريقٍ على ما يليقُ به من الجزاءِ، فكانَ حُكمُ الكافرينَ بعدَ بيانِ ضلالِهم أنْ يواجَهوا بالقِتالِ، حتَّى تُطَهَّر الأرضِ مِن شِركِهم، ويَزهقَ باطلُهم، وتُقطعَ أسبابُ فتنَتِهم، فجاءَت الفاءُ مُرتِّبَةً لِما بعدَها على ما قبلها، ومُبيِّنَةً أنَّ هذا الأمرَ واقعٌ موقعَ الجوابِ لِما تقدَّمَ من ذِكرِ حالِهم، فاستوجَبوا المصيرَ إلى السَّيفِ، فجاءَ الأمرُ الإلهيُّ مُحمَّلًا بمعاني العدلِ والحِكمةِ، فحقَّ فيهم القتالُ، ولم يكنْ مِن حُكمٍ أجدرَ بهم مِن أن تُضربَ رقابُهم، حتَّى يكونَ الدّينُ كلُّهُ للّه، ويَسودَ التَّوحيدُ، ويُمحَى الشِّركُ، وتَطهُرَ الأرضُ من رجسهم[2].

---

(1) ابن جرير الطبري، جامع البيان: 21/ 183، وابن جزي، تفسير ابن جزي: 2/ 280، والسّعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص: 785، والشِّنقيطي، أضواء البيان: 7/ 247.

(2) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 37/ 28، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 78/ 26، والطّنطاوي، التّفسير الوسيط: 13/ 220.

الغرضُ من التَّعبير بأسلوب الشَّرْطِ بالأداة (إذا):

الإعلامُ بشرطيَّةِ القتالِ عند لقاء العدوِّ، وجزائيَّةِ المـصـيرِ في كُـلِّ زمانٍ ومكانٍ

جاءَ التَّعبيرُ بـ (إذا)، وهي ظرفٌ يدلُّ على المُستقبلِ متضمِّنٌ معنَى الشَّرطِ، لإفادةِ التَّحقيقِ مع عمومِ الحكمِ؛ إذ جاءتِ الجُملةُ الخَبريَّةُ مُؤكِّدةً لثُبوتِ هذا الحُكمِ في كُلِّ زمانٍ ومكانٍ، فكانَ في ذلكَ تقريرٌ لموقفِ المُؤمنينَ مِن الكافرينَ عندَ القتالِ، لا يَقبلُ تبديلًا ولا تحريفًا، والعاملُ فيهِ فعلٌ مُقدَّرٌ هو العاملُ في (ضَرْبَ الرِّقابِ)، تقديرُهُ: فاضربوا الرِّقابَ عندَ ملاقاتِكم العدوَّ، فجاءَ البناءُ مُحكَمًا، مُستوفيًا لمعاني الحَزمِ والجَزمِ؛ إذ أُبرِزَ الحكمُ بأسلوبِ الشَّرطِ، لِما فيهِ مِن إحكامِ التَّرابُطِ والتَّلازُمِ بينَ أجزائه، فرُبِطَ السَّببُ بالمُسبَّبِ، والمُقدِّمةُ بالنَّتيجةِ، فكانَ لِقاءُ العدوِّ مُفضيًا إلى حكمٍ حتميٍّ، وهو (ضَرْبَ الرِّقابِ)[1].

بلاغةُ المجازِ في التَّعبير بلفظ اللِّقاء:

الإيجازُ البليغُ في تصويرِ مشهدِ المُنازَلةِ والمُجابَهةِ

التَّعبيرُ بلفظ ﴿لَقِيتُمُ﴾ في قوله تعالى ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ لم يُرَد به مجرَّدُ الاجتماعِ والرُّؤيةِ[2]، بل هو مجازٌ مُرسَلٌ أُريدَ به القتالُ، بجامعِ أنَّ اللِّقاءَ بَيْنَ الصَّفَّين لا يكون إلّا مُقترنًا بالمُنازَلةِ والمُجابَهةِ، فكان في هذا التَّعبير إيجازٌ بليغٌ، وتصويرٌ دقيقٌ لمشهدِ الحربِ، حيث يلتقي الجمعان، فتدورُ رحَى القتالِ، وتحتدمُ المعركة، فلا يكون اللِّقاءُ إلّا مُفضيًا إلى الكرِّ والفرِّ، وإثخانِ العدوِّ ضَربًا وقتلًا. فإذا التقى الجمعان، فلا مفرَّ من النِّزالِ، ولا مهربَ من المواجهة.

دلالةُ التَّعبير بالماضي في الجملةِ الفعليَّة ﴿لَقِيتُمُ﴾:

جاءَ التَّعبيرُ بالماضي في الجُملةِ الفعليَّة في قولِه تعالى: ﴿لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ﴾، بعدَ ظُهورِ أنْ لا حُرمةَ لهم، وبعدَ إبطالِ أعمالِهم؛ إظهارًا للحُكمِ في صورةِ الخَبرِ المُحقَّقِ، تأكيدًا لمشروعيَّةِ

(1) الدّرويش، إعراب القرآن الكريم وبيانه: 9/ 199.
(2) الطّنطاوي، التّفسير الوسيط: 13/ 220.

إبـرازُ المـأمـورِ به في صورةِ الواقعِ المُحقَّقِ تهويـنًا لشأنِ الكافرينَ، وحَثًّا للمُؤمنينَ على مواجَهَتِهم

القتالِ، وحَثًّا للمُؤمنينَ على مواجهةِ أعداءِ الدّينِ، حتى تُطهَّرَ الأرضُ من رجسِ الشِّركِ والطُّغيانِ، وكأنَّهُ يُخبرُهم عن أمرٍ حصلَ ووقعَ فلا مجالَ للرَّهبةِ ولا للتَّردُّدِ، وهذا أبلغُ في الإلزامِ والتَّحفيزِ، وأمضَى في تحريكِ العزائمِ، ليكونَ الامتثالُ أسرعَ، والتَّلقِّي أتمَّ. وفي ذلكَ أيضًا تهوينٌ لشأنِ الكافرينَ في أنظارِ المُؤمنينَ[1].

دلالةُ توجيهِ الخطابِ للمؤمنين في ﴿لَقِيتُمُ﴾:

بيانُ اعتدائِهم وسَبقِهم إلى العُدوانِ

في قوله تعالى ﴿لَقِيتُمُ﴾ ما يُنبئ عن مُخالفتهم الصّائل؛ لأنَّ قوله لَقيتُمُ يَدُلُّ على أنَّ القصدَ من جانبهم؛ إذ جاءَ اللَّفظُ بما يُفيدُ القَصدَ من جهتهم، لا على سبيلِ المصادفةِ، بخلافِ ما لو قيلَ (لَقِيَكُم)، فإنَّه لا يُنبئُ عن إرادتهم القتالَ ابتداءً، ولمّا كانَ هذا الموضعُ مَقامَ بيانِ اعتدائِهم وسَبقِهم إلى العُدوانِ، جاءَ التَّعبيرُ بلفظِ ﴿لَقِيتُمُ﴾، في حين في مواضِعَ أُخَرَ؛ حيثُ لم يكُنِ المقامُ مقامَ بيانِ المبادرةِ، جاءَ اللَّفظُ عامًّا في القتلِ حيثُما وُجِدوا، كما قال تعالى: ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ﴾ [البقرة: 191][2].

الغرَضُ من التَّعبيرِ بالمفعولِ به اسمًا موصولًا ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾:

الإشـــارةُ إلى الكفّارِ المُحاربين

قوله تعالى ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾، أي: من أهل الحرب، ممَّن لا عهدَ بينكم وبينهم، ولم تكنْ بينكم وبينهم ميثاقٌ ولا أمانٌ، فذلكم الذين أُمرتم بجهادهم، فجاءتِ الصِّلةُ هُنا للعهدِ، وإنْ كانَ ظاهرُها للجنسِ، لكنَّهُ عمومٌ أُريدَ به الخصوصُ، فكانَ الأمرُ الإلهيُّ مُنضبطًا بميزانِ العدلِ، لا يَخرجُ عن مقتضى الحكمةِ[3].

الغرضُ من التَّعبيرِ بجوابِ الشَّرطِ مَصدَرًا نائبًا عن فعلِ الأمرِ:

جاء التَّعبيرُ بالمصدرِ في قوله تعالى ﴿فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ﴾ تأكيدًا

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 38، وفاطمة السّيد، من بلاغة القرآن الكريم في سورة مُحمّد ﷺ: 6/ 243.

(2) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 38.

(3) القونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي: 18/ 8.

للمعنى وإيجازًا في المبنى؛ إذ جَمَعَ بَيْنَ التَّوكيد والإيجاز، وفي ذلك من بلاغة التَّنزيل ما يوحي بِشِدَّة القتل وسُرعته، ولمّا كان المقصودُ هو القتلَ المحقَّقَ بأبلغِ صوَرِه وأشدِّها وقعًا، أتى بِذِكْرِ المَصدر الدّالِّ على الفعل، مُصوِّرًا المشهد بأشنع هيئاته، مع ما فيه من الغِلظة على الكُفّار، ولو قيل: "فاقتُلوهم"، لفاتت هذه المُبالغةُ في التَّصوير؛ إذ ليس في لفظِ القتلِ ما في (ضَرْبِ الرِّقاب) مِنْ شِدَّةٍ وغِلظة، لِما فيه من تمثيلِ القتلِ بأبشَعِ صوَره، وهو حَزُّ العُنقِ وإطارةُ الرَّأس، ذلك العضو الذي هو أشرَفُ البدَنِ وأعلاهُ، فكانَ في هذا التَّعبير ما يَزيدُ في الإيقاعِ النَّفسيِّ على العدوِّ، ويُجَسِّدُ المشهدَ بأبلغِ بيانٍ، ويبلغُ الغايةَ في التَّفخيم[1].

تصويرُ الفعل بأبلغِ صوَرِه وأشدِّها وقعًا، من خلال الإيجازِ بالمصدر

توجيه المتشابه في التَّعبير بلفظ الضَّرب:

ورَدَ (الضَّربُ) في هذه الآية الكريمة في قوله: ﴿فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ﴾ بالمصدَر؛ في حين جاءَ في سورة الأنفال قولُهُ تعالى ﴿فَٱضْرِبُواْ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾ [الأنفال: 12] بالفِعْلِ، وهذه الفروقُ في الأسلوب لها دلالاتٌ بليغةٌ وأسرارٌ دقيقةٌ، فإنَّما يُعبَّرُ بالفعل إذا كان الغرَضُ الأوَّلُ بيانَ صدورِ الفعلِ من الفاعل، والمصدرُ تابعٌ له ضرورةً؛ إذْ لا يكونُ فعلٌ إلّا ومعَهُ مصدرُهُ المتحقِّقُ في الوجود. أمّا إذا كان القصدُ الأوَّلُ هو نفسَ الحدَثِ، والمصدرُ هو المرادَ تقديمُه في الذِّكر، جُعِلَ هو الأصل، ووقعَ الفعلُ مطلوبًا منهُ ضرورةً؛ إذْ لا يتحقَّقُ المصدَرُ إلّا بفعلٍ صادرٍ من فاعلٍ؛ ففي سورة الأنفال كان المقامُ مقامَ حكايةِ القتالِ الجاري، حيثُ كان المُسلِمونُ في ساحةِ الوغَى، ونزلت الملائكةُ لنُصرتهم، فاقتضَى الحالُ أنْ يكون الفعلُ هو المطلوبَ أوَّلًا، فجاءَ التَّعبيرُ بالفِعلِ ﴿فَٱضْرِبُواْ﴾ [الأنفال: 12]، أمّا في هذه السّورةِ، فإنَّ الأمرَ واردٌ

التَّفاوتُ في التَّصويرِ البيانيِّ بَينَ صُدور الفعل ووقوعِ القتال، وبينَ إيقاعِهِ مُستقبَلًا

(1) القُرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 16/ 226، والبقاعي، نظم الدُّرر: 18/ 201، وفاطمة السّيد، من بلاغة القرآن الكريم في سُورة مُحمّد ﷺ: 6/ 243.

قبل نُشوبِ القتال، بدليلِ قَولِه ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ﴾، فكان الغرَضُ الأوَّلُ هو تحقيقَ القتلِ نفسِه؛ فجاء التَّعبيرُ بالمصدر ﴿فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ﴾؛ إذ هو المقصودُ بالذّات، ليكونَ الحدثُ في نفسِه هو المرادَ تحقيقُه، وفي هذا السّياق، تظهَرُ فائدةٌ أخرى، وهي أنَّ اللّه تعالى قال في الأنفال ﴿وَٱضۡرِبُواْ مِنۡهُمۡ كُلَّ بَنَانٖ ١٢﴾ [الأنفال: 12]؛ لأنَّ القتالَ قد وقعَ، فأرشَدَهم إلى المقْتلِ وغيرِه إنْ لم يُصيبوا المقْتَلَ، وهاهُنا ليْس وقْتَ القتالِ، فبيَّن أنَّ المقصودَ القتلُ، وغرَضُ المسلِم ذلك[1].

الغرضُ من إضافةِ المصدرِ إلى مَفعولِه ﴿ٱلرِّقَابِ﴾:

الدَّلالةُ على السُّرعة والحَسْم في القتل إرشادًا للمؤمنينَ الى أيسَرِ ما يكونُ منه

كان أصلُ التَّركيبِ (فاضربوا الرِّقاب ضَربًا)، فحُذِفَ الفعلُ، وقُدِّمَ المصدرُ، وأُنيبَ عن الفعل، مُضافًا إلى المفعول، ثمَّ جُعِلَت (أل) فيه بدلًا من الإضافة، فجاءَ التَّعبيرُ على هذا النَّحو ﴿فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ﴾، إيذانًا بسُرعةِ القتلِ وحسمِه، وإرشادًا إلى أيسَرِ السُّبُلِ فيه، حيثُ يَكفي أن يُصيبَ السَّيفُ الرِّقابَ، فتكونَ الضَّربةُ قاضيةً لا محالة، وفي هذا الأسلوبِ من التَّصويرِ ما يُرسِّخُ في الأذهانِ التَّلازمَ بين الضَّربِ وبُلوغِه مَقْتَلَ العدوِّ، وهذا يَشيْ بتمكُّنِ المسلمين من أعدائِهم، ويدلُّ على تغلُّبِهم، وهيمَنتِهم في ساحةِ القتال[2].

بلاغةُ المجازِ في التَّعبير عن القتل بِضَرْبِ الرِّقاب:

إبرازُ الشِّدَّة والغِلظةِ في قتلِ الأعداء

في هذه الآية الكريمة ﴿فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ﴾ مجازٌ مُرسَلٌ، علاقتُهُ الجُزئيَّة؛ إذْ عبَّرَ النَّظمُ الكريمُ بالجُزء، وهو الرِّقاب، وأرادَ به الكُلَّ، وهو القتلُ؛ إذ لا يقتصرُ القتلُ على موضعٍ بعَينه، بل قد يكونُ في أيِّ موضعٍ من الجسَد، غيرَ أنَّ تخصيصَ ضَرْبِ الرِّقابِ جاءَ لِما في ذلك من الشِّدَّة ما ليس في لفظِ القتلِ على إطلاقه؛ فالرَّقبةُ أشدُّ

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 38/ 28.

(2) إسماعيل، روح البيان: 8/ 498، وفاطمة السّيد، من بلاغة القرآن الكريم في سورة مُحمّد ﷺ: 6/ 243.

المَواضع ظُهورًا، وأظهَرُ المَقاتل؛ وقطعُ الحُلقوم والأوداجِ مستلزمٌ للموتِ لا محالة؛ بخلافِ سائرِ المواضِعِ التي قد تُصيب ولا تُجهز، وفي معترَك الحرب، حيث تتقارعُ السُّيوفُ، وتتلاحَمُ الصُّفوفُ، تكونُ الرِّقابُ أشدَّ ما يبدو للضّارب، فَضَرْبُها هو حَزُّ العُنُق، وهو أقوَى صوَرِ القتلِ وأشنَعُها؛ إذْ فيهِ إطاحةُ الرَّأس؛ ذلك العُضو الذي هو أشرَفُ البدَنِ وأعلاه[1].

بلاغةُ الكناية في (ضرب الرِّقاب):

قـوَّةُ الـدَّلالـةِ في التَّعبير عن القتلِ وشِدَّته

في التَّعبير بضَرْبِ الرِّقابِ كنايةٌ عن القتل، لا على أنَّ الضَّربَ مقصورٌ على الرِّقاب دون غيرها من الأعضاء، بل جرى ذلك على عادة العرب في التَّعبير؛ إذ كانوا يقولون: (ضربَ الأميرُ رقبةَ فلانٍ)، و(ضربَ عُنُقه)، و(ضربَ ما بينَ عينَيه)، يريدون بذلك قتلَه، فلمّا كان أكثرُ القتل يقعُ بضَرب الرَّقبة، جاءت العبارةُ كنايةً عن القتلِ عُمومًا، وإنْ وقع بغير ضربِ الرَّقبة، على أنَّ في هذا التَّعبير من الشِّدَّة والغِلظة ما ليس في مُجرَّد لفظ القتل، فهي كنايةٌ عن القتل، وهي مُشعِرةٌ بالتَّلاحُم والاشتباكِ والقتلِ في صُفوف الكافرين، والتَّمكُّنِ منهم، والسَّيطرة عليهم[2].

معنى ﴿حَتَّىٰٓ﴾:

بيانُ الغايةِ في الأمر بالقتال بينَ الإثخانِ والأسر

قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ﴾ جاءَ لبيان غاية الأمرِ بضربِ الرِّقابِ وإيجابه، لا لبيان غايةٍ لنفسِ القتل؛ إذ لو كان كذلك لما جازَ القتلُ بعد الإثخان، بل المرادُ أنَّ القتالَ ماضٍ حتَّى يَتحقَّق الإثخانُ في العدوِّ، فإذا وقع ذلك جاء شدُّ الوثاقِ بالأسرِ

(1) محي الدِّين زاده، حاشية زاده على تفسير البيضاوي: 7/ 583، وابن عادل، اللُّباب: 17/ 427، والشِّربيني، تفسير الخطيب الشِّربيني: 4/ 4، وفاطمة السّيد، من بلاغة القرآن الكريم في سُورة مُحمّد ﷺ: 6/ 244.

(2) الزّمخشري، الكشّاف: 4/ 316، والبيضاوي، أنوار التّنزيل: 5/ 120، وأبو حيّان الغرناطي، البحر المحيط: 9/ 460، وأبو السُّعود، إرشاد العقل السّليم: 92/ 8، وفاطمة السّيد، من بلاغة القرآن الكريم في سورة مُحمّد ﷺ: 6/ 244.

والإحكامِ عليهم، فيكونُ حينَها لوليِّ الأمرِ الحكمُ فيهم بما يَراهُ من قتلٍ، أو فداءٍ، أو منٍّ بغير مقابل، على وفْقِ مصلحة الإسلام والمسلمين، ومع كون ﴿حَتَّىٰٓ﴾ للدَّلالة على البُعدِ الزَّمانيِّ، فهي أيضًا ابتدائيَّةٌ لا تعليليَّةٌ، أي: أنَّ ما بعدَها مفرَّعٌ على ما قبلَها، فكان في هذا الأسلوبِ بيانٌ للغرَضِ من القتال، وهو كسرُ شوكة العدوِّ، وإضعافُه، وإرهابُه، حتَّى يكون في قبضة المُسلمين أسيرًا لا حيلة له ولا قوَّة[1].

الغرضُ من التَّعبير بجملة الشَّرط ﴿إِذَآ﴾:

إفادةُ التَّحقيق بالشَّرط في تصويرِ الإثخانِ وإذلالِ العدوِّ

بشَّر النَّظمُ الكريمُ أهلَ الجهاد بإيرادِ أداة التَّحقُّقِ في التَّعبير، حيث قال تعالى: ﴿إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ﴾، أي: بالغتُم في قتلِهم، وأفرَطتُم في ذلك حتَّى صاروا لا حِراكَ بهم، كالذي أثقلَتهُ الجراحُ فأصبح غيرَ قادرٍ على النُّهوض، فجعل اللهُ الإثخانَ شَرطًا للأسر، وجاءت ﴿إِذَآ﴾ الشَّرطيَّةُ لتأكيد تحقُّقِ وقوع الشَّرط، فلا يكونُ الأسرُ إلّا بعد أن تُضعفَ شوكةُ العدوِّ، وتتمكَّنَ يدُ المسلمين منهم، فتكونَ لهم الكلمةُ العُليا في ساحةِ الوغَى، فكان هذا التَّعبيرُ البليغُ إعلامًا للمؤمنين بالنَّصر، وتوكيدًا لِما سَيَقَعُ من إثخان العدوِّ وإذلاله[2].

دلالة التَّعبير بالماضي في ﴿أَثْخَنتُمُوهُمْ﴾:

تحقيقُ الإثخان، وإحكامُ السَّيطرة على الأعداء

جاء التَّعبيرُ بالماضي ﴿أَثْخَنتُمُوهُمْ﴾ إيذانًا بتحقُّقِ الفعل وإيقاعه على أكمَلِ وجهٍ، خُصوصًا وأنَّ الثَّخن في اللُّغة يَدُلُّ على المُبالغة في الفعل، والقوَّةِ والشِّدَّة فيه يُقال: أثخنَ في العدوِّ، أي: بالغَ في قتالِه حتى أوهَنهُ، وأضعفَهُ، وأفقدَهُ القُدرة على المُقاومة، وفي مجيءِ الفعلِ ماضيًا إشارةٌ بليغةٌ إلى وجوبِ إحكام السَّيطرة على الكفار،

(1) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 28/ 38، ومحيي الدِّين زاده، حاشية زاده على تفسير البيضاوي: 7/ 583، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 26/ 79، والدّرويش، إعراب القرآن وبيانه: 9/ 199.
(2) البقاعي، نظم الدُّرر: 18/ 202، ومحمّد دروزة، التّفسير الحديث: 8/ 301.

وإذلالهِم، وكسرِ شوكتِهم، وإظهارِ الغلبَة عليهم، حتَّى يتمكَّنَ المسلمون من إحكام قبضتهم في ساحة القتال[1].

معنى الفاء ودلالتها في ﴿فَشُدُّواْ﴾:

التَّفريعُ بتحديد مصير الأسرَى من المقاتلين بعد الإثخان

الفاء في قوله تعالى: ﴿فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ﴾ واقعةٌ في جواب ﴿إِذَآ﴾، دالةٌ على ترتيب ما بعدَها على ما قبلَها، فالآيةُ جاءت لتقسيم حُكم الأسرى بَيْنَ المَنِّ والفداء، ولم تتناول إلّا الرِّجالَ المُقاتلين من الكفّار؛ إذ جاء قوله تعالى: ﴿فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ﴾، ثُمَّ قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ﴾، صريحًا في أنَّ القتال إنَّما هو لهؤلاء الذين يحملون السِّلاح ويخوضون الحرب، ثُمَّ جاء قوله تعالى: ﴿فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ﴾ مُرتَّبًا بالفاء على الإثخان، فدَلَّ ذلك على أنَّ الحُكْمَ بالأسر والمنِّ والفداء إنَّما هو لهؤلاء المُقاتلين خاصَّةً، دون النِّساء والصِّغار[2].

الغرضُ من التَّعبير بفعل الأمر (شُدّوا):

الايـذانُ بتحقير شـأنِ الكـفّار في نفوس المؤمنين

الأمر في هذه الآية الكريمة جاء على سبيل الحثِّ والتَّحضيض، إيذانًا بتحقير شأن الكفّار في نفوس المؤمنين، وإظهار ذِلَّتهم وانكسارِهم بعد الهزيمة، فقد بيَّن الله تعالى أنَّ على المؤمنين إذا غَلبوا عَدوَّهم، وقهَروهم في ساحة القتال، أن يَشدّوا وثاقَ الأسرى، ويُحكِموا قبضَتهُم عليهم، ثُمَّ بعد ذلك يكونُ لهم الخيارُ بَيْنَ المنِّ عليهم بغير فداء، أو مُفاداتهِم بما يراه وليُّ الأمر أصلحَ للإسلام والمُسلمين[3].

سِرُّ الكناية عن إحكام الأسر بشدِّ الوَثاق:

إبـــراز قـــوَّة المـــؤمـــنـــين، وتـمـكُّـنـهُـم من أعدائهم

قوله تعالى: ﴿فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ﴾ كنايةٌ بليغةٌ عن الأسر، وإحكام القبضة على الأعداء؛ إذ لم يُصرِّح النَّظمُ الكريمُ بالأسر مُباشرةً،

(1) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: 18/ 202، والشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: 7/ 250.

(2) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: 7/ 250، والدّرويش، إعراب القرآن وبيانه: 9/ 199.

(3) السّايس، تفسير آيات الأحكام: 1/ 688، والزُّحيلي، التّفسير المنير: 26/ 91.

بل عبَّر عنه بما يستلزمُه من شَدِّ القيد وإحكام الوثاق؛ لأنَّ الأسْرَ يَستلزِمُ الوضْعَ في القَيدِ الذي يُشَدُّ به الأسيرُ، فجاءت الكنايةُ أدلَّ على قوَّةِ أهلِ الإيمان في التمكُّنِ من أعدائهم، وعلى ضعفِ الأعداء وذُلِّهم بَيْنَ يدي المؤمنين؛ إذ صاروا أسرى لا حيلة لهم ولا قوَّة[1].

دلالة التَّعريف في لفظ ﴿ٱلْوَثَاقَ﴾:

تعريفُ لفظ ﴿ٱلْوَثَاقَ﴾ بلام التَّعريف في قوله تعالى: ﴿فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ﴾ جاءَ لإرادة العهد الذِّهنيِّ، أي: الوثاق المعهود الذي يوثَق به الأسرى ويُقيِّد حركتهم، إحكامًا للأسر، وإذلالًا للأعداء، وتأكيدًا للغلبة عليهم، ويجوزُ أن يكون التَّعريف في ﴿ٱلْوَثَاقَ﴾ و﴿ٱلرِّقَابِ﴾ عِوَضًا عن المضاف إليه، أي: (فضربَ رقابِهم، وشدّوا وثاقَهم)، فيكون ذلك أبلغَ في الإيجاز، وأقوى في الدَّلالة على تَحقُّق الأمرِ، والتَّأكيدِ على ضرورةِ إحكامِ القبضةِ على العدوِّ، حتَّى يكون الأسيرُ في وثاقٍ مُحكمٍ، لا يستطيعُ منه فكاكًا[2].

تأكيدُ إحكامِ الأسرِ على التَّمكُّن من العدوِّ، وأثرُهُ في بيان السَّيطرة

بلاغةُ المجاز في التَّعبير عن القَيد بالأسر:

الوَثاقُ الرِّباطُ من الحبل، أو القيدُ الذي يُستوثَقُ به من الأسر، وذلك بشدِّ القيد على أيدي الأسرى وجمعِها إلى أعناقِهم، وليس مقصودًا به مجرَّدُ التقييد الحسّيِّ، بل هو مجازٌ مرسلٌ بليغٌ عن الأسرِ الكامل، الذي يبلغُ غايته في الاستيلاء والقهر، حيث يُصبح الأسيرُ في قبضة المُسلمين، لا يملكُ لنفسه حيلةً، ولا يَجدُ منها مَهربًا؛ ففي هذا المجاز تصويرٌ بديعٌ للهيمَنة التّامَّة، التي تجعلُ العدوَّ مُستكينًا لا يملك مقاومةً، ولا يستطيعُ فكاكًا، فجاء هذا التَّعبيرُ القرآنيُّ موحيًا بشدَّة الأسر، وإحكامِ القبضة، وإذلالِ العدوِّ،

التَّعبيرُ عن إحكامِ الأسرِ والهَيمَنة فيه

(1) ابن عاشور، التحرير التنوير: 80/ 26.

(2) الجمل، الفتوحات الإلهية: 7/ 183، والماوردي، النُّكت والعيون: 5/ 292، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 80/ 26، ومحمّد جمال، التّفسير الفريد: 7/ 2888.

حتى يكون الأمرُ في يد المسلمين، يُقرِّرون فيه ما تقتضيهِ مصلحةُ الإسلام من منٍّ أو فداءٍ أو غيرِ ذلك[1].

معنى الفاء ودلالتُها في ﴿فَإِمَّا﴾:

التَّفريعُ ببيان خياراتِ التَّعامُلِ مع الأسرى

الفاءُ في قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ حرفُ استئنافٍ وتفريعٍ؛ وفي مجيئها بعد ذكر شَدِّ الوَثاق إيذانٌ بأنَّ ما بعدَها مُرتَّبٌ على ما قبلَها، بحيْثُ يكون شَدُّ الوَثاقِ وإحكامُ الأسرِ مُقدِّمةً لازمةً للتَّصرُّف في الأسرَى، وفقَ ما يراهُ وليُّ الأمر أصلحَ للإسلام والمُسلمين، وفيه دَليلٌ على أنَّ المُفاداةَ والمَنَّ لا يجوزُ قبْلَ النِّكايةِ والإثخانِ[2]، وقد جاء هذا الأسلوبُ البديعُ ليُبرز حكمة الإسلام في مُعاملةِ الأسرى، وليفتحَ أمامَ الحاكم المُسلم سُبُلَ التَّصرفِ فيهم، وفْقَ ما تقتضيهِ المَصلحةُ الشَّرعيَّة، فإنْ شاءَ منَّ عليهِم بغير فِداء، وإنْ شاءَ فاداهُم بمالٍ أو بأسرَى المُسلمين عند العدوِّ[3].

دلالةُ الحصر بـ(﴿فَإِمَّا﴾، ﴿وَإِمَّا﴾) مع جوازِ الاسترقاقِ والقتل للأسرى:

الإرشـــادُ إلى تخيير الإمـام في شأنِ الأسرى

قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ قد جاء بأسلوب الحصر بـ(إمّا) و(إمّا)، ممّا قد يُفهم منه أنَّ حُكْمَ الأسرى مُنحصرٌ في المنِّ والفداء، مع أنَّ الشَّريعة قد أباحت أربعة أحكام فيهم، وهي: القتلُ، والفداءُ، والمنُّ، والاسترقاقُ؛ والجوابُ عن ذلك أنَّ هذا الأسلوبَ إرشاديٌّ لا حصريٌّ، وقد اقتصرَ النَّظمُ الكريمُ على ذِكرِ الأمرِ العامِّ الجائزِ في سائر الأُمم، وهو المَنُّ والفداءُ، باعتبارهما الأصل في مُعاملة الأسرى، مع بقاء الخيار للإمام في اتِّخاذ ما يراهُ أصلحَ؛ من قتلٍ أو استرقاق. أيضًا في التَّعبير بالمنِّ، وهو الإنعامُ، إشارةٌ بليغةٌ إلى جواز القتل؛ إذْ لو كان الإبقاءُ واجبًا لما كان إنعامًا، بلْ لكان حقًّا لازمًا[4].

(1) البقاعي، نظم الدُّرر: 18/ 203، والطّنطاوي، التّفسير: 13/ 221.
(2) القصّاب، النُّكت الدّالة على البيان: 4/ 149.
(3) الدّعاس، إعراب القرآن الكريم، ص: 232، والدّرويش، إعراب القرآن الكريم وبيانه: 9/ 199.
(4) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 38/ 28 - 29، والبقاعي، نظم الدُّرر: 18/ 203 - 204، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 81/ 26.

الغرضُ من التَّعبير بالظَّرف ﴿بَعْدُ﴾:

الدَّلالةُ على المُهلةِ والتَّدرُّجُ في حُكمِ الأسرى

قوله تعالى ﴿بَعْدُ﴾، أي: بَعْدَ شَدِّ الوَثاق، فالمنُّ والفداءُ حقُّه في الأسير بعد التَّمكُّن الكامل منه، فكأنَّ الله تعالى حَرَّم المنَّ والفداء قَبْلَ التَّمكُّن، وأذِنَ فيهما بعد التَّمكُّن، فالتَّعبيرُ بالظَّرف ﴿بَعْدُ﴾ جاء للدَّلالة على التَّراخي الزَّمنيِّ، بحيثُ لا يكونُ المَنُّ أو الفداءُ إلّا بَعْدَ تَحقُّقِ الأسر، واستكمالِ أسبابه، وإحكامِ الوَثاقِ على العدوِّ المقهور[1].

الغرضُ من تقديم المَنِّ على الفداء:

ترجيحُ المَنِّ على الفداء، وتفضيلُهُ إبرازٌ لقيَم الرَّحمة والكرم

قُدِّمَ النَّظمُ الكريمُ المَنَّ على الفِداءِ تَرْجيحًا لهُ وتفضيلًا، وذلك لِما فيه من الأثر الطَّيِّب على نفس الأسير، حَيْثُ يَستميلُ قلبه، فيَميلُ إلى الولاء، ويَدينُ بالعِرفانِ لمَن أنعَمَ عليه بالعفوِ والإطلاق.

وقُدِّم المنُّ؛ لأنَّه من مكارم الأخلاق، وهو من شيَم العرب التي كانت تفخَرُ بالعفو عن الأسير، وترى في ذلك دليلًا على القوَّة والنَّجدة والكرم، وفي تقديم المَنِّ على الفداء إشارةٌ إلى ترجيح حُرمَة النَّفس على طلب المال؛ إذْ إنَّ العفوَ عن الأسير، وتمكينَهُ من الحياة، أعظَمُ شأنًا وأرفَعُ منزلةً من مُجرَّد أخذِ الفداء عنه، فجاء هذا التَّقديمُ شاهدًا على رحمة الإسلام، وعُلوِّ منزلته، ورفعةِ مبادئهِ في معاملة الأسرى[2].

معنى ﴿حَتَّىٰ﴾ ودلالتها ﴿حَتَّىٰ تَضَعَ﴾:

تحديدُ غايةِ القتال، وتعليلُ وقوعِ الأسر

لفظ ﴿حَتَّىٰ﴾ في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ قد يكون لانتهاء الغاية، وقد يكون للتَّعليل، فإن كان للانتهاء، دلَّ على أنَّ القِتال بَيْنَ المُسلمين والمُشركين ماضٍ إلى أن لا يكون للمُشركين شوكة، وأنَّه مُستمرٌّ حتَّى تزولَ قوَّتهم، وينقضيَ أمرُهم، فلا تبقى

(1) الكيا الهراسي، أحكام القرآن: 4/ 374، وإسماعيل حقّي، روح البيان: 8/ 498.
(2) الشّوكاني، فتح القدير: 37/ 5، والفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 39/ 28، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 80/ 26.

لهم قُدرةٌ على مُنازعة أهل الإيمان، وذلك حين يَعُمُّ الإسلامُ الأرضَ، أو حين ينزل عيسى ﷺ فيكسر الصَّليب، ويضع الجزية، فلا يكون حينها حَرْبٌ بَيْنَ المُسلمين والمُشركين، وإن كان للتَّعليل، دَلَّ على أنَّ وقوعَ الكفّار في الأسر، وإحكامَ القبضة عليهم، إنَّما هو لأجل أن تضعَ الحربُ أوزارَها، أي: ليكُفَّ المشركون عن القتال، وينتهوا عن مُنازَعة المسلمين، فيأمنَ المؤمنون من بأسهم، وينقطعَ عنهم شرُّهم، وعلى هذا، لا تكون ﴿حَتَّىٰ﴾ غايةً لحكم القتال، وإنَّما هي تعليلٌ له، بحيث يكون معنى الآية: استمِرّوا على القتال، وأثخِنوا العدوَّ ضربًا، حتَّى تنهارَ قواهُ، فيتركَ حربَكُم مضطرًّا، ويرضى بالسِّلم صاغرًا، ويدلُّ على ذلك أنَّ قوله تعالى: ﴿فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ﴾ مُتعلِّقٌ بهذا التَّعليل؛ إذ لا يكون للأسير شأنٌ إلّا بعد الإثخان، فإذا وقع الأسرُ كان للمُسلمين الخيار بين المنِّ والفداء، فيكون المعنى: لا تتركوا القتلَ عند اللِّقاء، بل أجهِزوا على عدوِّكم، وأثخِنوه، حَتَّى يُسلم أمرَهُ إليكم، ثُمَّ بعد ذلك لكم أن تمُنّوا عليه أو تُفادوه، وفقًا لما تقتضيه مصلحة الإسلام والمُسلمين[1].

بلاغة الاستعارة في التعبير عن انتهاء القتال بوضع الأوزار:

إبداعُ النَّظم في تصوير انتهاء الحرب

في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ تصويرٌ بديعٌ رفيعٌ، بطريق الاستعارة المكنيَّة[2]؛ إذ شُبِّهت الحرب بالمطيَّة أو الحمّال الذي يحمل الأثقال، فحُذِف المشبَّه به، ورُمِز إليه بشيءٍ من لوازمه، وهو (الأوزار)، أي: الأحمال، وأثبتَ لها ما أثبتَ تخييلًا، فإنَّ وضعَ الأوزار مثَلٌ لانتهاء العمل، فكما أنَّ الحمّال والمُسافر إذا ألقى عن

(1) الزّمخشريُّ، الكشّاف: 4/ 317، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 82/ 26.

(2) وقد تكون الاستعارة هنا تصريحيّة؛ باعتبار آخر حيث استعير لفظ الأوزار لآلات الحرب وأثقالها التي لا تقوم إلّا بها، كالسِّلاح وغيره لأنّه لمّا لم يكن لها بُدٌّ من جرِّها، فكأنّها تحملُها وتستقلُّ بها، فإذا انقضت، فكأنّها وضعتها، يُنظر: الزّمخشري، الكشّاف: 4/ 317، وأبو حيّان الغرناطي، البحر المحيط: 9/ 460.

كاهله أحماله، فقد بلغ غايته، وانتهى سَيره، كذلك القتال لا يضع أوزاره إلّا حين تزول أسبابه، وتنتهي الحرب بما يُحقِّق المُراد، فكأنَّ الحربَ قد أنهكَتها الأثقال، فلا تضَعُها إلّا إذا بلغت نهايتها، واستنفدَت قواها، وآنَ لها أن تستريحَ من عناء القتال، وهذا من مُبتكراتِ القرآن الكريم في التَّعبير[1].

بلاغةُ المجاز في إسنادِ وضعِ الأوزار إلى الحرب:

تصويرُ لحظة انتهاءِ الصِّراع واستقرارِ الأمر

في إسنادِ الأوزارِ إلى الحرب مجازٌ عقليٌّ، فالمَقصودُ بوَضعِ الأثقال هُم أهلُ الحرب؛ فهُم الذين يضعون أسلحتهم، ويكفّون عن القتال، حين تنتهي الحرب، وتنقضي أسبابها فجاء هذا المجازُ أكثرَ وقعًا، وأشدَّ تأثيرًا، وأبلغَ في تصوير لحظة انتهاء الصِّراع واستقرار الأمر[2].

بلاغةُ الكناية في التَّعبير بوضع الأوزار:

الدَّلالةُ على انتهاء الحرب وانقضائها

في التَّعبير بوضع الأوزار في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلۡحَرۡبُ أَوۡزَارَهَاۚ﴾ كنايةٌ بليغةٌ عن انتهاء الحرب وانقضائها؛ إذ لم يُصرَّح بذلك تصريحًا، بل عُبِّر عنه بما يستلزمُه، وفي هذه الكناية إيحاءٌ بأنَّ الحرب، ما دامت قائمةً، فهي مُثقلةٌ بأحمالها، لا تَهدأُ ولا تسكُن، حَتَّى تضعَ تلك الأوزار، فإذا وضعتها، فقد انقضى أمرُها، وسكنت نارُها، فكانت هذه الكناية أبلغَ في الدَّلالة، وأوسعَ في المعنى، وأشدَّ تأثيرًا في تصوير هيبةِ الحرب وما يعقبُها من هدوءٍ وسكونٍ حين تنتهي أسبابها، ويعلو الحقُّ، ويستقرُّ النَّصرُ في أيدي أهله[3].

بلاغةُ الجمع والتَّفريق في الجُملة الكريمة:

إبرازُ روعة البيان في الجمع بين العدلِ والإحسان

في هذه الآية الكريمة ﴿فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾

(1) أبو حيّان الغرناطي، البحر المحيط: 9/ 460، والبيضاوي، أنوار التّنزيل: 5/ 120، والقاسمي، محاسن التّأويل: 8/ 465.

(2) المنصوري، المقتطف: 24/ 5، وإسماعيل حقّي، روح البيان: 8/ 499، والآلوسي، روح المعاني: 13/ 199.

(3) الخزرجي، نفس الصّباح: 1/ 350، والحجازي، التّفسير الواضح: 3/ 458، والصّابوني، الإبداع البياني: 1/ 305.

جَمعٌ مع تفريقٍ، وإجمالٌ يَعقبُه تفصيلٌ بديعٌ؛ إذْ جَمَعَ الله تعالى الكفّار جَميعًا تحت حُكمٍ واحدٍ، وهو شدُّ الوثاق، فَشَمَلهم الذُّلُّ والصَّغار، ولم يُفرِّق بَيْنَ قادتهم وجُندهم، فهُم جميعًا أسرى في يَد المُسلمين، لا فرقَ بينهم في ذلك، ثُمَّ جاء التَّفريقُ بعد الجمع، والتَّفصيلُ بعد الإجمال، فبيَّن الله تعالى مصيرَ الأسرى، وكيفيَّة التَّعامل معهم، فقسمَهُم إلى حالتين اثنتين: الحالة الأولى: المَنُّ عليهم، أي: إطلاقُ سراحهم دون مُقابلٍ، وذلك إذا أُمِن جانبُهم، وزال خطرُهم. والحالة الثّانية: الفداءُ بإطلاق الأسرَى بمُقابل، سواءٌ كان أسرَى من المُسلمين، أو مالًا، أو غيرَ ذلك، بحسب ما تقتضيه مصلحةُ المسلمين وحالُ الحرب في ذلك الوقت، فكان الأمر في ذلك مَوْكولًا إلى اجتهادِ قادة المسلمين، ليختاروا الأصلحَ وفقَ ما يراهُ الحاكمُ مُناسبًا لمصلحة الأمة[1].

بلاغةُ الإيجاز بِذِكْرِ المَصدرَين المنصوبَين: ﴿مَنًّا﴾، و﴿فِدَآءً﴾:

في الايجاز البديع في النَّظم الرَّفيع اختصارٌ في المبنى واتِّساعٌ في المعنى

في قوله تَعالى ﴿مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ إيجازٌ بديعٌ بالحذف؛ إذْ جاء كلٌّ من ﴿مَنًّا﴾ و﴿فِدَآءً﴾ مصدرَين منصوبَين بفعلٍ محذوفٍ وجوبًا، ولا يجوزُ إظهارُه؛ لأنَّ المصدر إذا وردَ تفصيلًا لعاقبة الأمر، وجبَ نصبُه بإضمارِ الفعل، والتَّقدير: (فإمّا أن تمنّوا منًّا، وإمّا أن تُفادوا فداءً)، فجاءَ التَّعبير وجيزًا في لفظه، واسعًا في معناه، بالغًا في دلالته، مُتناسقًا مع بلاغة النَّظم القُرآنيِّ وجلالِ إعجازه[2].

موقع جُملة ﴿ذَٰلِكَ﴾ مِمّا قبلها:

تمامُ التَّمييز وكمالُ التَّقرير للأمر العظيم الشَّأن

الإتيانُ باسم الإشارة ﴿ذَٰلِكَ﴾ في قوله تعالى ﴿ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ﴾ جاء تحقيقًا لتمام التَّمييز، وتنويهًا بشأنِ المُشار

(1) أبو حيّان الغرناطي، البحر المحيط: 9/ 460، والسّايس، تفسير آيات الأحكام، ص: 689.
(2) السمين الحلبي، الدُّرُّ المصون: 9/ 685، وابن عجيبة، البحر المديد: 7/ 108، والدّرويش، إعراب القرآن الكريم: 9/ 199.

إليه؛ إذْ دلَّ على أمرٍ عظيمٍ قد فُرِغَ منه، مِمّا يوجبُ التَّقرُّرَ في الأذهان، والثَّباتَ في النُّفوس، وكان ﴿ذَٰلِكَ﴾ خبرًا لمُبتدأ مَحذوف، تقديره: الأمر فيهم ما ذُكِرَ من القتل والأسر، وما يترتَّبُ عليه من المَنِّ والفداء، فجاء التَّعريفُ به مُحكمَ السَّبْكِ، موثَّقَ الصِّلةِ بما تقدَّم، مُحقِّقًا للتَّرابُطِ بين عناصر المعنى ومكوِّناتِ النَّظم، فكان في حذف المُبتدأ إضمارٌ يُعزِّزُ الإيجاز، وفي حذفِ الخبر توجيهٌ إلى كمال الإدراك، فصار الحكمُ أرسَخَ، والتقريرُ أبلغَ، والمغزَى أمتنَ وأوضحَ[1].

توجيهُ التَّعبير بجملة الشَّرط ﴿وَلَوْ يَشَآءُ﴾:

بيانُ سُننِ التَّدبير الإلهيِّ في مقاصدِ التَّكليف

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ﴾ الواو استئنافية، ولو حرفٌ موضوعٌ للدَّلالة على امتناعِ الجزاءِ لامتناعِ الشَّرْط، وأصلُ دخولِها أن تكونَ للشَّرطِ في الماضي، ولا تدخل على المضارع إلّا لنُكتةٍ بلاغيَّة، ونتأمَّلُ في الآية الكريمة نجدها قد دخلت على الفعل المضارع تقريرًا لعظيم القُدرة، والكشفِ عن سننِ التَّدبير الإلهيِّ في خَلْقِه سبحانه؛ إذْ لم يشأ الله انتصارًا مباشرًا من الكافرين، بل جعلَ أمرَ جهادهم ومُقارعَتهم مَوكولًا إلى عِبادِه المؤمنين، امتحانًا وابتلاءً، ورَفعًا لدرَجاتهم في دار التَّكليف، وفي هذا التَّعبير إشعارٌ بأنَّ سنَّة الله في دفعِ الباطل بالحَقِّ ماضية، وأنَّ النَّصر لا يكون إلّا بأسبابه، لا لمحضِ المشيئة وحدَها، ولو أرادَ الله لانتصرَ منهُم بقُدرته من غيرِ تكليفٍ للمؤمنين، ولكنَّه ﷻ جعلَ ذلكَ خاضعًا لحكمَته، مُتعلِّقًا بجِهادِ عِباده، ليبلوَهُم ويُميِّزَ منهُم أهلَ الثَّباتِ والصَّبر، فجاء التَّعبيرُ مُحكَمَ السَّبك، بالغَ الدَّلالةِ، بديعَ العِبارةِ عميقَ الإشارة[2].

دلالةُ التَّعبير بالمُضارعِ ﴿يَشَآءُ﴾:

العدولُ عن الفعل الماضي إلى المضارع في قوله تعالى: ﴿يَشَآءُ﴾،

(1) البقاعي، نظم الدُّرر: 18/ 205، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 76/ 26 - 82.

(2) الإيجي، جامع البيان: 4/ 137، والجاوي، مراح لبيد: 2/ 415، وصالح بهجت: 9/ 342، وفاطمة السّيد، من بلاغة القرآن الكريم في سورة مُحمّد ﷺ: 6/ 249.

جاء لنُكتةٍ بلاغيَّةٍ بديعة؛ إذْ أفادَ المُضارعُ بدلالتهِ على الاستمرارِ والتَّجدُّد أنَّ انتقامَ الله من أعداء دينهِ ماضٍ في سُننه، دائرٌ في أحكامهِ، لا ينقطعُ ما دامَت عداوتُهم قائمةً، وكيدُهم مُتجدِّدًا، ففي هذا الاستعمال إشارةٌ إلى أنَّ أعداءَ الإسلام في كُلِّ عَصْرٍ وأوانٍ مُستمرّونَ في حَربه، ساعون إلى إطفاء نورهِ بوسائلَ مُتجدِّدة، ممّا يستوجبُ على أهلِ الإيمان التَّيقظ الدّائم، والاستعداد المُتواصل لكسرِ شوكتهم، وإبطالِ مكرِهم، ولو جاء التَّعبيرُ بالفعلِ الماضي، لكان المعنى مُنصرِمًا غير مُتجدِّد، ولتوهَّمَ السّامعُ أنَّ الانتقامَ قد وقعَ وانتهى، فجاءَ المُضارعُ مُحقِّقًا لديمومةِ السُّنَّة، ومُؤكِّدًا لحِكمةِ الله في بقاءِ التَّدافُعِ بينَ الحقِّ والباطل، حَتَّى يُبلوَ الله المؤمنين، ويَميِّزَ الخبيثَ من الطَّيِّب، فكان التَّعبيرُ بالمُضارع أدقَّ دلالةً، وأبلغَ تقريرًا، وأعظمَ توجيهًا[1].

الدَّلالةُ على استمرار سُنَنِ الانتقام من أعداء الدّين وتجدُّدِها

سرُّ التَّعبير بالاسمِ الجليل ﴿ٱللَّهُ﴾:

التَّعبير بالاسم الجليل ﴿ٱللَّهُ﴾ في قوله تعالى: ﴿يَشَآءُ ٱللَّهُ﴾، جاء مُتضمّنًا معانيَ العظَمَة والجلال؛ إذْ أُسنِدَ الفعلُ إلى الاسمِ الأعظم ﴿ٱللَّهُ﴾، وهو الاسمُ الجامعُ لصِفاتِ الكمالِ والجلالِ والإكرام، فكان في ذِكرهِ استحضارٌ لقُدرته المُطلَقة، وإظهارٌ لهيمَنتهِ التّامَّة، وجاء هذا التَّعبيرُ بأسلوبٍ يُقرِّب الصّورة إلى المُخاطَبين، حَتَّى لكأنَّهم يرَونَ الانتقامَ الإلهيَّ رأيَ العَين، فيتصوَّرونهُ ماثِلًا أمامَهُم، فتزدادُ رهبَتُهم، ويشتدُّ في نفوسهم وقعُ التَّهديد، فيكون ذلك أبلغَ في التَّأثير، وأدعَى إلى الامتثالِ والطّاعة[2].

الإشارةُ إلى جلالِ القُدرة وعظَمَةِ الهَيْمَنةِ استحضارًا للعَظمة والهَيبة

بلاغةُ الاستعارة في التَّعبير بالانتصار عن الانتقام:

جاء التَّعبيرُ بالانتصار عن الانتقام في قوله تعالى: ﴿لَٱنتَصَرَ

(1) البقاعي، نظم الدُّرر: 18/ 205، وفاطمة السّيد، من بلاغة القرآن الكريم في سُورة مُحمّد ﷺ: 6/ 249.
(2) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 206.

تصويرُ الانتقام في صورةِ الانتصار إبرازًا لقوةِ القاهرِ وعِزَّةِ المنتصر

﴿مِنْهُمْ﴾، على سبيل الاستعارةِ التَّصريحيَّة التَّبَعيَّة؛ إذْ شُبِّهُ الانتقامُ بالانتصار بجامعِ الغلَبة والقَهر، فجاء التَّعبيرُ بالنَّصرِ أبلغَ وقْعًا، وأشدَّ إحكامًا، والمقامُ مقامُ حربٍ ومُغالبة، فناسبَ أن يُعبَّر عنه بمصطلح النَّصر لِما يقتضيه من العزَّة والهيمَنة؛ ففي هذه الاستعارة إشارةٌ إلى إيقاعِ الهزيمةِ بالكافرين وكسرِ شوكتهم، فجاءَ التَّعبيرُ بالنَّصر ليؤكِّدَ أنَّ الأخذَ الإلهيَّ لهُم إنَّما هو قضاءٌ بالغ، وحُكمٌ قاطعٌ، إشعارًا بقوَّةِ القاهر، وعزَّةِ المُنتصِر، وفي هذا أبرَعُ الإيجاز، وأبلغُ الإعجاز[1].

دلالة التَّضمين في الفعل (انتصر):

استيفاءُ العِقاب، وإيقاعُ الجزاء بصبغة القهرِ الإلهي

تعديةُ الفعلِ (انتصر) بحرفِ الجَرِّ (مِنْ) في قوله تعالى: ﴿لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ﴾، مع أنَّ الأصلَ فيه أن يُعَدَّى بـ(على)، جاء لنُكتةٍ بلاغيَّةٍ بديعةٍ؛ إذ ضُمِّنَ الفعلُ معنى (انتقم)، فصار دالًّا على النَّصرِ المَقرونِ بالانتقام، لا النَّصرِ المُجرَّدِ، فكان في هذا التَّعبيرِ إحكامٌ للمعنى، وتوسعةٌ في الدَّلالةِ، بحيث يُفهَمُ منه استيفاءُ العِقابِ، وإيقاعُ الجزاءِ بصبغةِ القهرِ الإلهيِّ الذي يأخذُ الظّالمينَ أخْذَ عزيزٍ مُقتدر.[2]

سِرُّ العدول في التَّعبير عن الاسمِ الظّاهر بالضَّمير ﴿مِنْهُمْ﴾:

تحقيرُ شأنِ الكافرين وإظهارُ مَهانتهم وسُفولِ منزلتهم

العدولُ عن الاسم الظّاهر (الذين كفروا) إلى الضَّمير في قوله تعالى: ﴿لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ﴾، من بدائع الأساليب البلاغيَّة؛ إذ جاء التَّعبيرُ عنهم بطريقِ الغيبة، تحقيرًا لشأنهم، وإظهارًا لعدم الالتفاتِ إلى قَدْرِهم بالإعراضِ عنهم، فجاءَ الضَّميرُ دالًّا على سُفولِ منزلتهم، وهَوانهِم في ميزانِ القُدرة الإلهيَّة.

(1) المظهري، التّفسير المظهري: 8/ 421، وشحاته، تفسير القرآن الكريم: 26/ 5195، وفاطمة السّيد، من بلاغة القرآن الكريم في سورة مُحمّد ﷺ: 6/ 249.

(2) البقاعي، نظم الدُّرر: 18/ 206، وابن عاشور، وابن عاشور: 83/ 26.

معنى الواو ودلالةُ العطف في ﴿وَلَٰكِن﴾:

تعليلُ الأمر بالجهاد تمحيصًا للمُؤمنين ومحقًا للكافرين

قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَاْ بَعْضَكُم بِبَعْضٍۗ﴾، أي: ولكن أمَرَكُم بالقتالِ ليبلوَ بعضَكم ببعضٍ، أي: المؤمنينَ بالكافرينَ تمحيصًا للمؤمنينَ، وتمحيقًا للكافرينَ، ليبلوَ المؤمنينَ بالكافرينَ بأن يُجاهِدوهم فيستوجبوا الثَّوابَ العظيمَ، والكافرينَ بالمؤمنينَ بأن يُعاجِلَهم على أيديهم ببعضِ عذابِهم كي يرتدعَ بعضُهم عن الكفرِ. فقوله: ﴿وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَاْ بَعْضَكُم بِبَعْضٍۗ﴾ عَطْفٌ على الجُملة السّابقة لتكون تعليلًا للأمر بالقتال، وكَشْفًا عن حكمتِهِ الربانيَّة؛ إذْ لم يكن الجهادُ لمحضِ سَفْكِ الدِّماء، ولا لمُجرَّد الهيمَنة والاستعلاء، وإنَّما هو ابتلاءٌ يمتحنُ اللّه به عبادَهُ، فيصطفي به أهلَ الإيمان، ويخذل به أهلَ الطُّغيان، فتكون المعاركُ ميادين للتَّمحيص، يَميِّزُ اللّه فيها الخبيثَ من الطَّيب[1].

الغرضُ من الاستدراكِ بـ (لكن):

رفعُ احتمالِ أن يكونَ تركُ الانتقامِ لأمرٍ آخرَ غير ما بُيِّن بعده

الاستدراكُ في قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَاْ بَعْضَكُم بِبَعْضٍۗ﴾ انتقالٌ بديعٌ من معنًى إلى آخر، فمرجعُه إلى ما تضمَّنتهُ المشيئةُ من احتمالِ أن يكون تركُ الانتقام لأمرٍ آخر غير ما بُيِّن بعده، فجاء الاستدراكُ قاطعًا لهذا الاحتمال، رافعًا لهذا التَّوهُّم، كاشفًا عن الحكمة الإلهيَّة في ذلك؛ إذْ لم يكُن الامتناعُ عن الانتقام عبثًا، ولا الإمهالُ بلا غاية، ولكن لتكون سُنَّة الابتلاءِ والتَّدافُعِ ماضيةً، يُمحَّصُ بها أهلُ الإيمان، ويُخذَلُ بها أهلُ الطُّغيان، جاء الاستدراكُ مُحكَمًا في موضعِه، بالغًا في دلالته، مبيِّنًا للمراد أوضحَ بيان[2].

سِرُّ حَذْفِ المُسند المفهوم من السّياق:

التَّسريعُ في تقديمِ العلَّةِ من التَّشريع

جاء الحَذْفُ في هذا المقام بديعًا في سَبْكه، بالغًا في دلالته؛

(1) تفسير البيضاوي، أنوار التّنزيل: 5/ 120، ومأمون حمُّوش، التّفسير المأمون: 7/ 301.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 26/ 83.

إذ حُذف المُسنَد، والتَّقدير: (ولكن أمركم بالقتال ليَبْلوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ)، وهو مفهومٌ من سياق الآيات، فكان في حذفه إيجازٌ يُسْرِعُ بالسّامع إلى إدراك العِلَّة، ويُهيِّئ النفسَ لتلقّي الحكمة الإلهيَّة في هذا التَّشريع، فهو مبادرة إلى ذكرِ العِلَّة، ليكونَ ذلك أوقعَ في النَّفْسِ، وأسرعَ في البيان، ولإشعار المُخاطَب بأنَّ القتال لم يُفرَض لمحضِ سفكِ الدِّماء، بل هو ابتلاءٌ وتمحيص[1].

معنى اللّام ودلالتُها في ﴿لِّيَبْلُوَاْ﴾:

تعليلُ الحكمة الإلهيَّة في تركِ الانتقام من الكفّار، وإمهالهم

اللّامُ في ﴿لِّيَبْلُوَاْ﴾ هي لامُ التَّعليل[2]، فقد جاءت تعليلًا للحكمة الإلهيَّة في عدم وقوع الانتقام المُباشر من الكافرين، فهيَ تُفيد أنَّ سببَ عدمِ الانتقام الفوريِّ هو الابتلاء والتَّمحيص، حَيْثُ جَعَلَ الله التَّدافعَ بَيْنَ المؤمنينَ والكافرينَ سُنَّةً قائمةً ليُميِّز بها أهلَ الإيمان من أهل الكُفْرِ، ويختبرَ بها عبادَهُ في ساحةِ الجهادِ والصَّبر؛ فلو شاءَ الله لأهلكَ الكافرينَ دفعةً بغير قتال، لكنَّه ﷻ شاءَ أنْ يُجاهِدَهُم المؤمنون، فينالوا ثوابَ المجاهدين، ويُكتبَ لهُم الفضلُ المخلَّد في صُحُف الدَّهر، وكذلك كان ابتلاءُ الكافرين بالمؤمنين، ليُعجِّلَ لهم بعضُ العقاب على أيدي أهلِ الإيمان، فيرتدعَ بعضُهم، ويهتديَ مَن كتبَ الله له الهداية[3].

دلالةُ التَّعبير بالفعلِ المُضارع ﴿لِّيَبْلُوَاْ﴾:

تجدُّد سُنَّة الاختبار والتَّمحيص واستمرارُها

عَبَّر النَّظمُ الكريمُ بالفعل المُضارع: ﴿لِّيَبْلُوَاْ﴾ ليدُلَّ على التَّجدُّد والدَّوام؛ إذْ لم يكن الامتحانُ والتَّمحيصُ أمرًا مُنصرِمًا وقَعَ في زمانٍ فانقضَى، بل هو سُنَّةٌ ماضيةٌ، مُمتدَّةٌ في الأزمان، مُتعاقبةٌ في الدُّهور، يتكرَّرُ وقوعُها ما بقيَ التَّدافعُ بَيْنَ أهل الحَقِّ وأهلِ الباطل.

(1) البغوي، تفسير البغوي: 4/ 208، والمظهري، التّفسير المظهري: 8/ 422.
(2) الصافي، الجدول في إعراب: 26/ 208.
(3) البيضاوي، أنوار التّنزيل: 5/ 119، ولجنة من العلماء، التّفسير الوسيط: 9/ 948.

بلاغةُ الاستعارةِ في التَّعبيرِ بالبلوَى على التَّكليف:

تمييزُ الصّادقِ من المدَّعي، والثّابتِ من المتزلزِل

لمّا كان التَّكليفُ الذي أُنيطَ بالمؤمنين يؤدّي إلى التَّحقُّقِ والاختبار، وكان في جوهره مُشابهًا للامتحان والمِحنة، سُمّيَ اختبارًا وبلوى، فجاءَ التَّعبيرُ بالفعل ﴿لِّيَبۡلُوَاْ﴾ على سبيل الاستعارة التَّصريحيَّة التَّبعيَّة؛ إذ استُعيرَ لفظُ (الابتلاء) لِما فيه من معنى الامتحان، تشبيهًا للتَّكليف الجهاديِّ بالاختبار الذي يُميَّزُ به الصّادقُ من المُدَّعي، والثّابتُ من المتزلزل[1].

الغرضُ من التَّعريف بالإضافة ﴿بَعۡضَكُمۡ﴾:

التَّأكيدُ على تشريفِ أهل الإيمان، والتَّدليلُ على رِفعة منزلتهم

تعريفُ مَن وقعَ عليهم الابتلاءُ؛ وهم بعضُ المؤمنين ﴿بَعۡضَكُمۡ﴾ تأكيدٌ على تشريفِ أهل الإيمان، وتدليلٌ على رِفعة منزلتهم، وهُم في ميدان الجهاد، حيثُ الاصطفاءُ والاختبار، والتَّكريمُ والتَّمحيصُ، فكان هذا الابتلاءُ شهادةً لهم بالكرامة، وتزكيةً لهُم في مقام العبوديَّة، اختصَّهُم اللّه بها دونَ غيرِهم[2].

دلالة التَّكرار في لفظ (بعض) وموقعُها في شبه الجُملة:

تأنيسٌ للمؤمنين وتثبيتٌ لقلوبهم وعزائمهم لمُلاقاةِ عدوِّهم

تكرارُ لفظ (بعض) في قوله تعالى: ﴿لِّيَبۡلُوَاْ بَعۡضَكُم بِبَعۡضٖۗ﴾، جاء مُحكَمًا في موضعه، بالغًا في دلالته؛ إذ أفادَ معنى التَّلاحُمِ والتَّداخُلِ بَيْنَ الفريقَين، فليسَ الابتلاءُ واقعًا على طرفٍ دون الآخر، بل هو تدافعٌ متبادَلٌ، وامتحانٌ مشتركٌ، يجري به التَّمحيصُ للمؤمنين، والتَّمحيقُ للكافرين، وفي هذا التَّكرارِ تأنيسٌ للمؤمنينَ وتثبيتٌ لقلوبهم؛ إذ لم يَجعلِ الابتلاءَ بالقتلِ قاصرًا عليهم وحدَهم، بل قرَّر أنَّ أعداءَهم مُبتَلَونَ كذلك، وأنَّهم سينالونَ من العذابِ والخِذلانِ بقدرِ ما ينالُ المؤمنونَ من الجهادِ والمُجاهدةِ، وفي هذا ما يُحفِّزُ المؤمنينَ على القتالِ، ويشدُّ من عزائمِهم؛ إذْ علِموا

(1) محيي الدين زاده، حاشية زاده على تفسير البيضاوي: 7/ 584.
(2) فاطمة السيد، من بلاغة القرآن الكريم في سورة محمّد ﷺ: 6/ 252.

أنَّ أعداءَهم واقعونَ في ذاتِ المِحنةِ، وأنَّهم كما يُبتَلَونَ بجهادِ أعدائِهم، فإنَّ أعداءَهم يُبتَلَونَ بملاقاةِ جُندِ اللّه، فيكونُ ذلك باعثًا على الثَّباتِ، وهذا من قبيلِ قولِه تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُواْ فِي ٱبۡتِغَآءِ ٱلۡقَوۡمِۖ إِن تَكُونُواْ تَأۡلَمُونَ فَإِنَّهُمۡ يَأۡلَمُونَ كَمَا تَأۡلَمُونَۖ وَتَرۡجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرۡجُونَۗ﴾ [النِّساء: 104].

بديعُ التَّوجيه في التَّعبير بـ ﴿لِّيَبۡلُوَاْ﴾:

التَّعبيرُ بالابتلاء بَيْنَ التَّمحيصِ والتَّبكيتِ؛ مدحًا للصّادقين وذمًّا للكافرين

جاء التَّعبيرُ في قوله تعالى ﴿لِّيَبۡلُوَاْ﴾ مُحكَمًا في الدَّلالة بما فيه من مَدْحٍ للمُؤمنين، حيث يُرسِّخُ في النُّفوس حقيقة الجهاد، وأنَّه مَحَكٌّ للقلوب، وميزانٌ للثَّبات، وسببٌ لرفعة الدَّرجات، وبما فيه من ذَمٍّ وتبكيتٍ للكافرين؛ إذ جُعل لقاؤهُم بالمؤمنين في ساحة القتال بمنزلةِ الاختبار الذي يُمتحَنُ فيه العاجز، فتُفضحُ عَورَته، وتنكشفُ فيه مواطنُ ضَعفه، وعليه ففي الجُملة لونٌ من ألوانِ البديع؛ وهو التَّوجيهُ على أنَّ الخِطاب في ﴿بَعۡضَكُم﴾ عامٌّ للمُؤمنينَ والكافرينَ تَغْليبًا؛ بما فيه من مدحٍ للمؤمنين، وذَمٍّ للكافرين؛ فالجهادُ ميدانٌ يَختبرُ اللّه به عبادَهُ فيعلو فيه الصّادقون، ويتساقطُ فيه الكفّارُ والمنافقون[1].

سِرُّ تعريفِ المُسنَد إليه بالموصوليَّة:

الإيماءُ إلى وجهِ بناءِ الخبرِ في التَّناسُب بَيْنَ الصِّلة والجزاء

جاء تعريفُ المُسنَد إليه بالموصوليَّة في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، إيماءً إلى وجهِ بناءِ الخبر، ليكونَ في ذلك إشارةٌ إلى العِلَّة التي استحقّوا بها الجزاء الكريم، فارتبطَ الحالُ بالمآل، وكان مضمونُ الصِّلة ﴿قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ مُتناسبًا مع مفهوم الخبر ﴿فَلَن يُضِلَّ أَعۡمَٰلَهُمۡ﴾، فكأنَّ الاسمَ الموصولَ جاء ليُقرِّر أنَّ هذا المصير ليس لكلِّ مقتول، بل هو خاصٌّ بمَن قُتلوا في سبيل اللّه،

(1) القونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي: 18/ 13، ولجنة من العلماء، التّفسير الوسيط: 9/ 947.

فجعلَ الله الوعدَ قائمًا على موجبٍ من صفاتهم، وهو بذلُ النَّفسِ في سبيل الله[1].

بلاغةُ الالتفات من الخطاب إلى الغيبة:

تجديدُ المعاني وتنشيطُ السّامعين إلى تدبُّر ما يُقال من المعاني

الالتفات جاء في قوله تعالى: ﴿قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، عُدولًا بديعًا من الخطاب إلى الغَيْبة، بعد أن كان السّياق موجِّهًا الخطابَ للمؤمنين في قوله: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾، فتنوَّعت الضَّمائر وإن كان مرجعُ الكلام واحدًا في الحديث عن الجهاد، ليكونَ ذلك أوقعَ في النَّفس، وأشدَّ تأثيرًا في القلب؛ إذْ في هذا التَّنوُّع تجديدٌ للمعنى، وتنشيطٌ للسّامع ليظلَّ ذِهْنُه متوقِّدًا مُقبِلًا على تدبُّر الآية بتمامها[2].

توجيه تنوُّعِ القراءات في ﴿قُتِلُواْ﴾ وأثره في ثَراء المعنى:

تمجيدُ الجهاد في سبيل الله، وتعظيمُ أهله

اختلف القُرّاء في قوله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ قُتِلُواْ﴾ فقرأ البَصريّان وحفص ﴿قُتِلُواْ﴾ بضمِّ القاف وكَسْرِ التّاء من غير ألفٍ بينهما، وقَرأ الباقون بفتح القافِ والتّاء وألفٍ بينهما ﴿قَتَلُواْ﴾[3]، و قد جاء هذا الاختلافُ على وجهٍ يزيدُ المعنى ثراءً، ويكسوهُ بلاغةً واتِّساعًا، فقراءةُ ﴿قُتِلُواْ﴾، أي: استُشهِدوا في سبيلِ الله هي قراءةٌ أكثرُ ترغيبًا، لما فيها من البِشارةِ بعلوِّ منزلةِ الشَّهيدِ في سبيلِ الله، ورِفعةِ مقامِه عند ربِّه، وقراءةُ الجُمهورِ ﴿قَتَلُواْ﴾ معناها جاهدوا، وهي أعظمُ ترجيةً؛ إذ شملت كُلَّ مَن خاضَ ميادينَ القتالِ في سبيلِ الله، سواءٌ أفضى به إلى الشَّهادةِ أم بقيَ حيًّا، وهذا المعنى يوسِّعُ دائرةَ الثَّواب، ليشملَ المُجاهدينَ والشُّهداءَ على السَّواءِ، فتنوَّعتِ القراءاتُ، وكُلُّها دائرةٌ حولَ تمجيدِ الجهادِ وتعظيمِ أهلِه.[4].

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 83/ 26.
(2) فاطمة السّيد، من بلاغة القرآن الكريم في سورة مُحمّد ﷺ: 6/ 252.
(3) ابن الجزري، النّشر: 2/ 374.
(4) البقاعي، نظم الدُّرر: 18/ 206، وأبو السُّعود، إرشاد العقل السّليم: 8/ 93، والجاوي، مراح لبيد: 2/ 415.

بلاغةُ الاحتراس في ﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾:

الجهادُ الحقِّ هو الجامعُ بَيْنَ إخلاصِ النّيّة وشرفِ الغاية

قيَّد النَّظمُ الكريمُ القتالَ بالجارِّ والمجرور في قوله تعالى: ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، وفي هذا احتراسٌ بديعٌ، وإيضاحٌ حكيمٌ، جاء دفعًا لِما قد يُتوهَّم من أنَّ هذا الجزاءَ العظيمَ لِكُلِّ مقتولٍ في الحروب على الإطلاق، وليس ذلك مقصودًا، بل اختصَّ الله به مَن كان جهادُهُ خالصًا لوجهه الكريم لتكونَ كلمةُ الله هي العُليا؛ لا تشوبُه الأهواءُ، ولا تداخلُهُ المَطامعُ، ولا يبتغي به صاحبُه مجدًا دُنيويًّا أو حميَّة[1].

دلالة التَّعبير بالاسم الجليل ﴿ٱللَّهِ﴾:

تشريفُ الجهادِ بكونهِ في سبيلِ الله رفعًا لمَقامه وإعلاءً لشأنه وتحقيقًا للإخلاصِ فيه

قولُه تعالى ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، أي: لأجل تسهيلِ طريقِ الملكِ الأعظم المُتَّصفِ بجميع صفاتِ الكمال؛ فالتَّعبيرُ بالاسم الجليل ﴿ٱللَّهِ﴾ جاء إعلاءً لشأن الجهاد، ورفعًا لمقامه؛ إذ أُضيفَ إلى اسم الذّات العليَّة، الدّالِّ على الجلال والكمال؛ وفي ذلك إشعارٌ بأنَّ السَّبيل الذي يُبذَلُ فيه النَّفسُ والمالُ ليس سبيلَ عصبيَّةٍ، ولا هوًى، ولا دنيا، بل هو سبيلٌ موصولٌ بالله، قائمٌ على إخلاصِ النّيَّة له وحدَهُ، وفي هذا من التَّثبيت لقلوبِ المؤمنين ما فيه، وأنَّ مَن قاتلَ في سبيلِ الله، نُصرةً لدينه، فقد نصرَتهُ العنايةُ الإلهيَّة، وتولَّى أمرَهُ رَبُّ العِزَّة والجلال، وأنَّ مَن قُتل في تلك السَّبيل فقد فازَ بالخُلود في جنّاتِ النَّعيم[2].

معنى الفاء في ﴿فَلَن﴾:

تعقيبُ الجزاء على الوصف المذكور تحقيقًا للوعد وتأكيدًا للثَّواب

الفاءُ في قوله تعالى: ﴿فَلَن يُضِلَّ أَعۡمَٰلَهُمۡ﴾ جاءَت رابطةً للخبرِ بِما تضمَّنَهُ الاسمُ الموصولُ من معنى الشَّرطِ؛ إذْ كثيرًا ما يُشرَبُ الموصولُ معنى الشَّرطِ، فيُقرَنُ خبرُهُ بالفاءِ، فجاء هذا الاقترانُ دالًّا على ترتيبِ الجزاءِ على الوصفِ المذكورِ في صِلةِ الموصولِ، وهو القَتلُ في سبيلِ الله، فكانَ في ذِكْرِ الفاءِ إفادةٌ للتَّعقيبِ المُباشرِ، ودلَّ

(1) ابن عجيبة، البحر المديد: 5/ 357، والسّعدي، تيسير الكريم الرّحمن: 1/ 947.
(2) البقاعي، نظم الدُّرر: 18/ 207، والشِّربيني، تفسير الخطيب الشِّربيني: 4/ 26.

هذا التَّركيبُ البلاغيُّ على أنَّ عَدَمَ إضلالِ أعمالِهم مُترتِّبٌ على استشهادِهم في سبيلِ الله، فجُعلَ ذلكَ وعدًا قاطعًا لا يَقبلُ التَّأخيرَ ولا التَّعليقَ، وفي هذا تحقيقٌ للارتباطِ الوثيقِ بَيْنَ الجهادِ وثوابِ الله الموعودِ، ولمّا كانَ المقامُ مقامَ ترغيبٍ، جاءَ الخبرُ مقرونًا بالفاءِ، ليكونَ وعدًا مُحكَمًا، وإعلامًا بأنَّ أعمالَ الشُّهداءِ محفوظةٌ لا تُهمَلُ، ولا تُضيَّع[1].

بلاغةُ الإظهار في مقام الإضمار في الآية:

التَّنويهُ بشأن الجهاد في سبيل الله

ذِكْرُ ﴿وَٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إظهارٌ في مقام الإضمار؛ إذْ كانَ مُقتضَى الظّاهرِ أن يُقال: (فلن يضلَّ الله أعمالكُم) وعلى أسلوب الخطاب، لكنَّه عدلَ عن ذلك إلى الإظهار، لِما فيه من بلاغةِ التَّوكيد، وتوجيهِ العناية إلى المسند إليه، تنويهًا بالصِّلة، وإعلاءً لشأنها، وإيماءً إلى أنَّ ما بعدَها من الخبر مترتِّبٌ عليها، قائمٌ بسبَبِها، وجاء تقديمُهُ على الخبر الفعليِّ تقويةً للخبر، وتثبيتًا لمعناهُ في النُّفوس، حَتَّى يكون أرسخَ في التَّصديق، وأوقعَ في البيانِ والتَّحقيق[2].

دلالةُ التَّعبير بالمُضارع ﴿يُضِلَّ﴾:

الدَّلالةُ على فَناءِ أعمالِ الكافرين وخُلودِ آثارِ المؤمنين

المُتأمِّلُ في نَظْمِ هذه السّورة الكريمة، يجدُ في اختلاف الأسلوب بَيْنَ الحديثِ عن أعمال الكافرين وأعمالِ المؤمنين سرًّا بلاغيًّا عظيمَ الإحكام؛ إذْ لمّا ذَكَرَ الله ﷻ إضلالَ أعمالِ الذين كفروا قال: ﴿أَضَلَّ أَعْمَٰلَهُمْ﴾، فجاءَ التَّعبيرُ بالفعلِ الماضي، فإنَّ أعمالهم متى وُجِدت، عُدِمَت وأبطلَها الحقُّ ﷻ، فلا أثر لها في ميزان الجزاء، وكأنَّها لم تكن، فكان الماضي أليق بها، فلا يُرجى له بقاءٌ ولا امتداد، ولما ذكر حفظ أعمال الذين قُتلوا في سبيله قال: ﴿فَلَن يُضِلَّ أَعْمَٰلَهُمْ﴾، فجاء بصيغةِ المضارعِ، فإنَّ أعمالَهم لا يُضيعُها الله، ولا يَكتبُ عليها

(1) البقاعي، نظم الدُّرر: 18/ 207، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 84/ 26.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 83/ 26.

الفناءَ، بل تستمرُّ وتبقى، وتَمتدُّ آثارُها الطَّيِّبةُ في الأمَّةِ ما دامَتِ الحياةُ، فجاءَ المُضارعُ دالًّا على الاستمرارِ والدَّوامِ لتلك الأعمالِ وآثارِها، وفي هذا الاختلافِ دلالةٌ على التَّبايُنِ التّامِّ بينَ مصيرِ الفريقين، كما أنَّ بيْنَ الدّاعي والصّادِّ غايةَ التَّبايُنِ والتَّضادِّ[1].

دلالة التَّقابُل في ذكرِ مآلِ المؤمنينَ بعد مآلِ الكافرين:

تقابُلُ المَصائر بَيْنَ رِفعة الشُّهداء ومَهانةِ الكُفّار

التَّقابلُ في هذه الآيات، جاء مُحكَمًا في نَظمِه، بالغًا في دلالته؛ إذ جعلَ اللّه سُبحانه ما وردَ في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعۡمَٰلَهُمۡ ۝٤ سَيَهۡدِيهِمۡ وَيُصۡلِحُ بَالَهُمۡ ۝٥ وَيُدۡخِلُهُمُ ٱلۡجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمۡ﴾ مقابلًا لِما وردَ في قوله: ﴿فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِمَّا فِدَآءً﴾، فكانَ هذا التَّقابُلُ دالًّا على الفرقُ بَيْنَ مآلِ المؤمنين ومآلِ الكافرين، وبَيْنَ العِزَّة والكرامة التي أعدَّها اللّه للمُجاهدين، والهوانِ والخِذلانِ الذي تَوعَّدَ به أهلَ الكفر والطُّغيان، فقد كان في ذِكْرِ ضَرْبِ الرِّقاب وأسْرِ الكافرين إظهارٌ لمَهانتهم وذِلَّتهم؛ إذ صاروا تحتَ سيفِ المؤمنين، بين مقتولٍ وأسيرٍ لا يملكُ لنفسهِ نفعًا ولا ضرًّا، يُقابلُ ذلك رِفعةُ مقامِ الذين قُتلوا في سبيل اللّه، الذين كتبَ لهم ربُّهم الهداية، وصلاحَ البال، والخلودَ في دار الكرامة، فكان التَّقابلُ بَيْنَ حال الفريقين أبلغَ ما يكونُ في التَّصوير، وأعمقَ ما يكونُ في الدَّلالة[2].

(1) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 41/ 28.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 83/ 26.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الخامس والخمسون،
سورة الجاثِية من الآية 16 إلى سورة محمَّد الآية 06
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1447هـ - 2026م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2026م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الخامس والخمسون، سورة الجاثِية من الآية 16 إلى سورة محمَّد الآية 06
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2026.
مج. 55 ، 800 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-659-89-1
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 55 : المجلد الخامس والخمسون، سورة الجاثِية من الآية 16 إلى سورة محمَّد الآية 06.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-659-89-1
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-4299298 بتاريخ 2026/01/07م،
الهيئة الوطنية للإعلام، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
"تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام"
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي "النجار"